

الإشهاد

تأليف

أبو زيد عيسى بن محمد العلوي

... - ٣٢٦ هـ

جمال الشامي



المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله الطاهرين وأصحابه المنتجبين.

وبعد، لما كنت أقرأ كتاب (كمال الدين وتمام النعمة) للشيخ أبي جعفر محمد بن علي القمي الشهير بالصدوق عند الإمامية، وجدت اثناء القراءة نقله لكتاب (نقض الإشهاد) لابن قبة الرازي^(١) وهو رد على كتاب الإشهاد لأبي زيد العلوي، وأخذت أبحث عن الكتاب أو عن ذكره في كتب التاريخ والتراجم وللأسف لم أجد له أثر لكن وجدت تلميح لوجود الكتاب وغيره من الإمام المؤيد بالله أحمد الهاروني - المتوفى سنة ٤٢١ هـ - حيث قال في كتابه (إثبات نبوة النبي صلى الله عليه وآله وسلم) اثناء رده على الباطنية: «ولولا أنه ليس غرضنا في كتابنا هذا وصف أقوالهم، ونشر فضائحهم، وبسط مقابحهم، من فساد عقائدهم، ومساوئ دفائهم، مما بيّنه شيوخوا - رحمهم الله - من الأشراف والعلماء في كتبهم المصنفة. في هتك أستارهم، وإذاعة أسرارهم، نحو أبي زيد عيسى بن محمد العلوي الحسيني»^(٢)، وهو أيضاً - الإمام المؤيد - له كتاب بعنوان النقض على ابن قبة في الأصول^(٣)، ولم يبق لكتاب أبي زيد العلوي من ذكر سوى ما نقله الشيخ الصدوق عن ابن قبة الرازي وعند النظر في النصوص المنقولة عنه يظهر قيمة الكتاب الهامة من جهات ثلاث:

(١) هو أبو جعفر محمد بن عبد الرحمن بن قبة الرازي، من كبار أعلام الإمامية في القرن الرابع، قال عنه ابن النديم: من متكلمي الشيعة وحذاقهم وله من الكتب كتاب الإنصاف في الإمامة كتاب الإمامة. الفهرست ص ٢١٩.

(٢) إثبات نبوة النبي صلى الله عليه وآله وسلم ص ٥٢.

(٣) الشافي ج ١ ص ٩٠٧.

الأولى: قوة الحجج المذكورة في الكتاب مما دعا أحد كبار أعلام الإمامية - وهو ابن قبة - للتصدي بالرد على هذا الكتاب بكتاب تحت عنوان (نقض الإشهاد).
الثانية: المعرفة التامة مع الدراية للمذهب الإمامي آنذاك وذلك من خلال تواجد المؤلف في بيئة يتواجد فيها الإمامية مع مصادرهم.
الثالثة: اعتماد الزيدية في إيران على مؤلفات أبي زيد العلوي - ومنها الإشهاد - في الرد على المخالفين والاكتفاء بها كما ذكر الإمام المؤيد بالله.

ولأجل كل ذلك مع الحرص على نشر ما أُرث من نصوص قصيرة عن عالم الزيدية الكبير السيد أبو زيد العلوي رأيت جمع تلك النصوص مع ترتيبها وإلحاق ما له علاقة ونشر ذلك للفائدة، نرجو من الله الإعانة والسداد.

جمال الشامي

٢٠١٤/٤/٣٠م

التعريف بالمؤلف

نسبه ومولده:

هو أبو زيد عيسى بن محمد بن أحمد (١) بن عيسى (٢) بن يحيى (٣) بن الحسين (٤) بن زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عليهم السلام (٥).

ولد في العراق ولم أقف على تاريخ مولده ونشأ بها (٦)، ثم أنتقل إلى مدينة الري من إيران واستقر هناك حتى توفي سنة ٣٢٦هـ (٧)، قال البخاري: لا عقب له. ورثه ابن أخيه زيد بن الحسين بن أحمد (٨).

(١) قال الرازي: أبو العباس أمه كلثوم بنت زيد بن عيسى بن زيد الشهيد. الشجرة المباركة في أنساب الطالبين ص ١٣٢.

(٢) قال العمري: وهو لأُم ولد وله ولد كثير أعقبوا وطابوا وانتشروا. المجدي في أنساب الطالبين ص ٣٧٧.

(٣) قال الخطيب: سكن بغداد وحدث عن أبيه. روى عنه علي بن حفص بن عمر العباسي، ومات يوم الأربعاء لأربع خلون من شهر ربيع الآخر من سنة سبع وثلاثين ودُفِنَ في مقابر قُريش ببغداد، وصَلَّى عَلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَارُونَ ودخل قبره. تاريخ بغداد ج ٤ ص ١٩٣.

(٤) قال الذهبي: أبو عبد الله الكوفي، أحد الأشراف النبلاء، ولد، رَوَى عَنْ: أَبِيهِ، وَعَنْ عَمِّهِ أَبِي جَعْفَرِ الْبَاقِرِ، وَإِسْمَاعِيلِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَابْنِ جُرَيْجٍ، وَجَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، وَعَنْهُ: أَبُو مُصْعَبٍ الزُّهْرِيُّ، وَنُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ، وَإِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْخَطَمِيُّ، وَعَبَادُ بْنُ يَعْقُوبَ، وَسَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِي، كَانَ شَيْخَ الطَّالِبِيَّةِ فِي عَصْرِهِ، أَحْسَبُهُ عَاشَ بَضْعًا وَثَمَانِينَ سَنَةً. تاريخ الإسلام ج ١٣ ص ١٤٩.

(٥) قال العمري: كان زيد أحد سادات بني هاشم فضلاً وفهماً، خرج أيام هشام الاحول ابن عبد الله، فقتل وصلب ست سنين، وقيل حرق وذري في الفرات لعن الله ظالميه. المجدي في أنساب الطالبين ص ٣٥٣.

(٦) المجدي في أنساب الطالبين ص ٣٧٨.

(٧) سر السلسلة العلوية ص ٦٣.

(٨) سر السلسلة العلوية ص ٦٣.

مشائخه:

أخذ عن أكابر علماء العراق: كأبيه محمد بن أحمد، والحافظ الزيدي الكبير محمد بن منصور المرادي - المتوفى سعد سنة ٢٩٠ هـ -، و جعفر بن عبد الله المحمدي العلوي، والحسين بن الحكم الحبري - المتوفى سنة ٢٨٦ هـ -، والحسين بن القاسم القلايسي، وغيرهم.

وفي الري أخذ عن كبارها: كالعلامة المحدث أحمد بن سهل الرازي، وغيره^(١).

قالوا فيه :

قال عنه النسابة أبو نصر البخاري - المتوفى سنة ٣٤١ هـ -: عالم كبير من علماء الزيدية فقيه متكلم^(٢).

وقال الإمام أبي العباس الحسني - المتوفى ٣٥٣ هـ -: شيخ العلوية وعالمهم^(٣).
وقال النسابة علي بن أبي الغنائم العمري - المتوفى سنة ٤٤١ هـ -: الشريف النسابة .. كان سيداً فقيهاً^(٤).

وقال العلامة المؤرخ محمد بن صالح بن أبي الرجال - المتوفى سنة ١٠٩٢ هـ -: السيد العلامة الإمام ... عالم كبير من علماء الزيدية فقيه متكلم^(٥).

آثاره :

له حضور كثيف وهام في تراث الزيدية - كشرح التجريد والمصاييح وتيسير المطالب وغيرها-، ولم أقف على ذكر مؤلف له في كتب التراجم عند الزيدية وإنما هناك إشارات أن

(١) المصاييح في السيرة مقدمة التحقيق.

(٢) سر السلسلة العلوية ص ٦٣.

(٣) الشافي ج ١ ص ٨٥٠.

(٤) المجدي في أنساب الطالبين ص ٣٧٨.

(٥) مطلع البدور وجمع البحور ج ٣ ص ٣٦٠.

له مصنفات دون تصريح بإسم أحدها، سوى ما ذكره ابن بابويه القمي في كتابه المسمى (كمال الدين وتمام النعمة) إذ يقول: «وقال أبو جعفر محمد بن عبد الرحمن بن قبة الرّازي في نقض كتاب الإِشهاد لأبي زيد العلوي»^(١)، ثم ذكر نصوص لأبي زيد في الاحتجاج على الإمامية والرد عليها.

(١) كمال الدين وتمام النعمة ص ٩٨.

النصوص المتبقية من الكتاب

قال الشيخ الصدوق: وقال أبو جعفر محمد بن عبد الرحمن بن قبة الرّازي في نقض كتاب الاشهاد لأبي زيد العلوي، قال صاحب الكتاب بعد أشياء كثيرة ذكرها لا منازعة فيها:

[نقض الإجماع]:

وقالت الزّيدية والمؤتمّة^(١): الحجّة من ولد فاطمة بقول الرّسول المجمع عليه في حجّة الوداع، ويوم خرج إلى الصلاة في مرضه الذي توفّي فيه: ((أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ خَلَفْتُ فِيكُمْ كِتَابَ اللَّهِ وَعَتَرْتِي أَلَا إِنَّهُمَا لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ، أَلَا وَإِنَّكُمْ لَنْ تَضَلُّوا مَا اسْتَمْسَكْتُمْ بِهِمَا))^(٢)، ... أَنَّ الْمُؤْتَمَّةَ خَالَفَتْ الْإِجْمَاعَ وَادَّعَتْ الْإِمَامَةَ فِي بَطْنٍ مِنَ الْعَتَرَةِ وَلَمْ تَوْجِبْهَا لِسَائِرِ الْعَتَرَةِ، ثُمَّ لَرَجُلٍ مِنْ ذَلِكَ الْبَطْنِ فِي كُلِّ عَصَرٍ^(٣).

وقالت الزّيدية: الإمامة جائزة للعترة وفيهم لدلالة رسول الله صلى الله عليه وآله عليهم عامّاً لم يخصّص بها بعضاً دون بعض، ولقول الله عزّ وجلّ لهم دون غيرهم بإجماعهم: ﴿ثُمَّ أُورِثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا الْآيَةَ﴾ [فاطر: ٣٢]^(٤) ... فلم زعمت أَنَّ الإمامة لا تكون لفلان وولده، وهم من العترة عندك؟^(٥).

[دعوى انحصار الإمامة بالوراثة والوصية]:

ويقال للمؤتمّة: ما دليلكم على إيجاب الإمامة لواحد دون الجميع وحظرها على الجميع، فإنّ اعتلّوا بالوراثة والوصية.

(١) المؤتمّة يعني الإمامية.

(٢) يدعى بخبر الثقلين وهو من الأخبار المتواترة.

(٣) كمال الدين وقام النعمة ص ٩٨.

(٤) كمال الدين وقام النعمة ص ١٠٠.

(٥) كمال الدين وقام النعمة ص ١٠١.

قيل لهم: هذه «المغيرة»^(١) تدّعي الإمامة لولد الحسن، ثمّ في بطن من ولد الحسن بن الحسن في كلّ عصر وزمان بالوراثة والوصيّة من أبيه وخالفوكم بعد فيما تدّعون كما خالفتم غيركم فيما يدّعي^(٢).

وهذه «الخطابية»^(٣) تدّعي الإمامة لجعفر بن محمّد من أبيه عليهما السلام بالوراثة والوصيّة، ويقفون على رجعتهم، ويخالفون كلّ من قال بالإمامة ويزعمون أنّكم وافقتموهم في إمامة جعفر عليه السلام وخالفوكم فيمن سواه^(٤).

وهذه «الشمطية»^(٥) تدّعي إمامة عبد الله بن جعفر بن محمّد من أبيه بالوراثة والوصيّة^(٦).

وهذه «الفتحية»^(٧) تدّعي إمامة إسماعيل بن جعفر عن أبيه بالوراثة والوصيّة، وقبل ذلك إنّما قالوا بإمامة عبد الله بن جعفر ويسمّون اليوم «إسماعيلية» لأنّه لم يبق للقاتلين بإمامة عبد الله بن جعفر خلف ولا بقيّة، وفرقة من «الفتحية» يقال لهم: «القرامطة»^(٨) قالوا: بإمامة محمّد بن إسماعيل بن جعفر بالوراثة والوصيّة^(٩).

(١) المغيرة أصحاب المغيرة بن سعيد العجلي، مولى بجيلة، خرج بظاهر الكوفة في إمارة خالد بن سعيد القسري فظفر به وأحرّقه مع أصحابه سنة ١١٩ هـ. تاريخ الطبري ج ٧ ص ١٢٨-١٢٩.

(٢) كمال الدين وتمام النعمة ص ١٠٢.

(٣) الخطابية أصحاب أبو الخطاب محمد بن أبي زينب، مولى لبني أسد، خرج أبو الخطاب على أبي جعفر المنصورة فقتله عيسى بن موسى في سبخة الكوفة. الحور العين ص ١٦٦.

(٤) كمال الدين وتمام النعمة ص ١٠٤.

(٥) الشمطية أصحاب يحيى بن أبي شمط. الحور العين ص ١٦٣.

(٦) كمال الدين وتمام النعمة ص ١٠٥.

(٧) سمو الفطحية، لأن عبد الله كان أفطح الرأس، وأفطح القدم، أي عريضها. الحور العين ص ١٦٣.

(٨) القرامطة أصحاب حمدان بن قرمط، من أهل الكوفة. المنتظم في تاريخ الملوك والأمم ج ١٢ ص ٢٩١.

(٩) كمال الدين وتمام النعمة ص ١٠٥.

وهذه «الواقفة»^(١) على موسى بن جعفر تدّعي الإمامة لموسى وترتقب لرجعته.

ومنهم فرقة قطعت^(٢) على موسى واثّموا بعده بابنه عليّ ابن موسى عليهما السلام دون سائر ولد موسى عليه السلام وزعموا أنّه استحقّها بالوراثة والوصيّة، ثمّ في ولده حتّى انتهوا إلى الحسن بن عليّ عليهما السلام فادّعوا له ولدًا وسمّوه الخلف الصالح فمات قبل أبيه، ثمّ إنّهم رجعوا إلى أخيه الحسن وبطل في محمّد ما كانوا توهّموا. وقالوا : بدا لله من محمّد إلى الحسن كما بدا له من إسماعيل بن جعفر إلى موسى وقد مات إسماعيل في حياة جعفر . إلى أن مات الحسن بن عليّ في سنة ثلاث وستّين ومأتين فرجع بعض أصحابه إلى إمامة جعفر بن عليّ، كما رجع أصحاب محمّد بن عليّ بعد وفاة محمّد إلى الحسن، وزعم بعضهم أنّ جعفر بن عليّ استحقّ الإمامة من أبيه عليّ بن محمّد بالوراثة والوصيّة دون أخيه الحسن، ثمّ نقلوها في ولد جعفر بالوراثة والوصيّة، وكل هذه الفرق يتشاحون على الإمامة ويكفر بعضهم بعضاً، ويكذب بعضهم بعضاً، ويبرأ بعضهم من إمامة بعض، وتدّعي كلّ فرقة الإمامة لصاحبها بالوراثة والوصيّة وأشياء من علوم الغيب، الخرافات أحسن منها^(٣).

ولا دليل لكلّ فرقة فيما تدّعي وتخالف الباقيين غير الوراثة والوصيّة، دليلهم شهادتهم لأنفسهم دون غيرهم قولاً بلا حقيقة ودعوى بلا دليل، فإنّ كان ههنا دليل فيما يدّعي كلّ طائفة غير الوراثة والوصيّة وجب إقامته وإن لم يكن غير الدّعوى للإمامة بالوراثة والوصيّة فقد بطلت الإمامة لكثرة من يدعيها بالوراثة والوصيّة ولا سبيل إلى قبول دعوى طائفة دون الأخرى إن كانت الدّعوى واحدة، ولا سيّما وهم في إكذاب بعضهم بعضاً مجتمعون، وفيما يدعى كلّ فرقة منهم منفردون^(٤).

(١) الواقفة اسم لمن وقف على موسى بن جعفر.

(٢) تسمى القطعية لقطعهم بموت موسى بن جعفر. الحور العين ص ١٦٤.

(٣) كمال الدين وتمام النعمة ص ١٠٨.

(٤) كمال الدين وتمام النعمة ص ١٠٨.

ولو جازت الامامة بالوراثة والوصية لمن يدعى له بلا دليل متفق عليه لكانت «المغيرية» أحق بها للإجماع الكل معها على إمامة الحسن بن عليّ الذي هو أصلها المستحق للإمامة من أبيه بالوراثة والوصية وامتناعها بعد اجماع الكل معها على إمامة الحسن من إجازتها لغيره^(١).

هذا مع اختلاف المؤتمّة في دينهم، منهم من يقول بالجسم^(٢)، ومنهم من يقول بالتناسخ، ومنهم من تجرّد التوحيد ومنهم من يقول بالعدل ويثبت الوعيد، ومنهم من يقول بالقدر ويبطل الوعيد، ومنهم من يقول بالرؤية، ومنهم من ينفيها مع القول بالبداء، وأشياء يطول الكتاب بشرحها، يكفّر بها بعضهم بعضاً ويتبرأ بعضهم من دين بعض ولكلّ فرقة من هذه الفرق بزعمها رجال ثقات عند أنفسهم، أدّوا إليهم عن أئمتهم ما هم متمسكون به^(٣).

وإذا جاز كذا جاز كذا، شيء لا يجوز عندنا ولم نأت بأكثر من الحكاية، فلا معنى لتطويل الكتاب بذكر ما ليس فيه حجّة ولا فائدة^(٤).

[داعي الاختلاف بينهم]:

ثمّ لم يخل اختلافهم من أن يكون مولداً من أنفسهم أو من عند الناقلين إليهم أو من عند أئمتهم.

فإنّ كان اختلافهم من قبل أئمتهم فالإمام من جمع الكلمة، لا من كان سبباً للاختلاف بين الأئمة لاسيّما وهم أولياؤه دون أعدائهم، ومن لا تقية بينهم وبينه، وما الفرق بين المؤتمّة

(١) كمال الدين وتمام النعمة ص ١١٠.

(٢) كهشام بن الحكم ومنه إليه. الحور العين ص ١٤٨.

(٣) كمال الدين وتمام النعمة ص ١١١.

(٤) كمال الدين وتمام النعمة ص ١١١.

والأُمَّة إذ كانوا مع أئمتهم وحجج الله عليهم في أكثر ما عابوا على الأُمَّة التي لا إمام لها من المخالفة في الدين وإكفار بعضهم بعضاً.

وإن يكن اختلافهم من قبل الناقلين إليهم دينهم فما يؤمنهم من أن يكون هذا سبيلهم معهم فيما ألقوا إليه من الإمامة، لا سيّما إذا كان المدّعى له الإمامة معدوم العين غير مرئي الشخص، وهو حجّة عليهم فيما يدعون لإمامهم من علم الغيب إذا كان خيرته والتراجمة بينه وبين شيعته كذا بين يكذبون عليه، ولا علم له بهم.

وإن يكن اختلاف المؤتمة في دينها من قبل أنفسها دون أئمتها فما حاجة المؤتمة إلى الأُمَّة إذ كانوا بأنفسهم مستغنين وهو بين أظهرهم ولا ينهاهم وهو الترجمان لهم من الله والحجّة عليهم؟^(١).

هذا أيضاً من أدل الدليل على عدمه وما يدّعى من علم الغيب له ، لأنّه لو كان موجوداً لم يسعه ترك البيان لشيعته كما قال الله عزّ وجلّ: ﴿وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ . الْآيَةُ﴾ [النحل: ٦٤]، فكما بيّن الرّسول صلى الله عليه وآله لأئمته وجب على الامام مثله لشيعته^(٢).

[داعي استتار الإمام عن مسترشده]:

ويقال لهم لم استتر إمامكم عن مسترشده؟
فإنّ قالوا: تقيّة على نفسه.

قيل لهم: فالمسترشد أيضاً يجوز له أن يكون في تقيّة من طلبه لاسيما إذا كان المسترشد يخاف ويرجو ولا يعلم ما يكون قبل كونه فهو في تقيّة، وإذا جازت التقيّة للإمام فهي للمأموم أجوز، وما بال الامام في تقيّة من أرشادهم وليس هو في تقيّة من تناول أمواهم والله يقول: ﴿اتَّبِعُوا مَنْ لَا يَسْأَلُكُمْ أَجْرًا . الْآيَةُ﴾ [يس: ٢١] وقال: ﴿إِنَّ كَثِيرًا مِنَ الْأَخْبَارِ

(١) كمال الدين وتمام النعمة ص ١١١-١١٢.

(٢) كمال الدين وتمام النعمة ص ١١٢.

وَالرُّهْبَانِ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ﴿التوبة: ٣٤﴾ فهذا ممّا يدلُّ على أنَّ أهل الباطل عرض الدُّنيا يطلبون، والَّذين يتمسّكون بالكتاب لا يسألون النَّاسَ أجراً وهم مهتدون.

وإن قالوا كذا قيل كذا فشيء لا يقوله إلّا جاهل منقوص^(١).

[بطلان إمامة المعدوم]:

ويقال لهم: نحن لا نجيز الإمامة لمن لا يُعرف فهل توجدونا سبيلاً إلى معرفة صاحبكم الذي تدعون حتّى نجيز له الإمامة كما نجوّز للموجودين من سائر العترة وإلّا فلا سبيل إلى تجويز الإمامة للمعدومين، وكلُّ من لم يكن موجوداً فهو معدوم، وقد بطل تجويز الإمامة لمن تدعون^(٢).

قال ابن قبه: ثم رجع صاحب الكتاب - أي أبو زيد العلوي - إلى أن يعارضنا بما تدّعيه الواقفة على موسى بن جعفر.

وقال ابن قبه: ثم حكى عنا أنّنا نقول للواقفة: إنّ الامام لا يكون إلّا ظاهراً موجوداً. ثمّ قال: فإنّ قالوا كذا، قيل لهم كذا^(٣).

[الإمامة في بني هاشم]:

ليس الأمر كما تتوهمون في بني هاشم لأنّ النبيّ صلى الله عليه وآله دلّ أمّته على عترته بإجماعنا وإجماعكم التي هي خاصّته التي لا يقرب أحدٌ منه عليه السلام كقربهم، فهي لهم دون الطلقاء وأبناء الطلقاء ويستحقّها واحدٌ منهم في كلّ زمان إذ كان الإمام لا يكون إلّا

(١) كمال الدين وتمام النعمة ص ١١٣-١١٤.

(٢) كمال الدين وتمام النعمة ص ١١٥.

(٣) كمال الدين وتمام النعمة ص ١١٦.

واحدًا بلزوم الكتاب والدُّعاء إلى إقامته بدلالة الرّسول صلى الله عليه وآله عليهم: ((أَنَّهُمْ لَا يَفَارِقُونَ الْكِتَابَ حَتَّى يَرُدُّوا عَلَيَّ الْحَوْضَ))، وهذا إجماع والذي اعتلّتم به من بني هاشم ليس هم من ذرية الرّسول صلى الله عليه وآله وإن كانت لهم ولادة، لأنّ كلّ بني ابنة ينتمون إلى عصبتهم ما خلا ولد فاطمة، فإنّ رسول الله صلى الله عليه وآله عصبتهم وأبوههم، والذُّرّة هم الولد لقول الله عزّ وجلّ: ﴿وَإِنِّي أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ [آل عمران: ٣٦]^(١)، ولو جازت الإمامة لسائر بني هاشم مع الحسن والحسين عليهما السلام لجازت لبني عبد مناف مع بني هاشم ولو جازت لبني عبد مناف مع بني هاشم لجازت لسائر ولد قصيّ^(٢).

وإن اعتلّوا بعلي عليه السلام فقالوا: ما تقولون فيه أهو من العترة أم لا؟ قيل لهم: ليس هو من العترة ولكنّه بان من العترة ومن سائر القرابة بالنصوص عليه يوم الغدير بإجماع^(٣).

ونسأل من ادّعى الإمامة لبعض دون بعض إقامة الحجّة، فإنّ أحوالوا على الابطال من علم الغيب وأشباه ذلك من الخرافات وما لا دليل لهم عليه دون الدّعوى عورضوا بمثل ذلك لبعض، فجاز أنّ العترة من الظالمين لأنفسهم إن كان الدّعوى هو الدليل^(٤).

[حجة الزيدية في الإمامة]:

ثمّ رجعنا إلى إيضاح حجّة الزيدية بقول الله تبارك وتعالى: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا. الْآيَةَ﴾ [فاطر: ٣٢].

(١) كمال الدين وتمام النعمة ص ١١٧.

(٢) كمال الدين وتمام النعمة ص ١١٧-١١٨.

(٣) كمال الدين وتمام النعمة ص ١١٨.

(٤) كمال الدين وتمام النعمة ص ١١٨-١١٩.

... قال الله عزَّ وجلَّ وذكر الخاصَّة والعامة من أمة نبيِّه: ﴿واعتصموا بحبلِ الله جميعاً. الآية﴾ [آل عمران: ١٠٣]، انقضت مخاطبة العامة، ثمَّ استأنف مخاطبة الخاصَّة فقال: ﴿ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير. إلى قوله للخاصة. كنتم خير أمة أخرجت للناس﴾ [آل عمران: ١٠٤، ١١٠]، هم ذرية إبراهيم عليه السلام دون سائر الناس، ثمَّ المسلمون دون من أشرك من ذرية إبراهيم عليه السلام قبل إسلامه وجعلهم شهداء على الناس فقال: ﴿يا أيها الذين آمنوا اركعوا واسجدوا واعبدوا. إلى قوله. وتكونوا شهداء على الناس﴾ [الحج: ٧٧-٧٨]، وهذا سبيل الخاصَّة من ذرية إبراهيم عليه السلام. قال ابن قبه: ثمَّ اعتل بآيات كثيرة تشبه هذه الآيات من القرآن^(١).

فليس من دعا إلى الخير من العترة كمن أمر بالمعروف ونهى عن المنكر وجاهد في الله حق جهاده سواء وسائر العترة ممَّن لم يدع إلى الخير ولم يجاهد في الله حق جهاده، كما لم يجعل الله من هذا سبيله من أهل الكتاب سواء وسائر أهل الكتاب، وإن كان تارك ذلك فاضلاً عابداً لأنَّ العبادة نافلة والجهاد فريضة لازمة كسائر الفرائض صاحبها يمشي بالسيف إلى السيف، ويؤثر على الدعة الخوف^(٢).

قال ابن قبه: ثمَّ قرأ سورة الواقعة وذكر الآيات التي ذكر الله عزَّ وجلَّ فيها الجهاد وأتبع الآيات بالدَّعاوي ولم يحتج لشيء من ذلك بحجة فنطالبه بصحتها ونقابله بما نسأله فيه الفصل^(٣).

فافهم - رحمك الله - من أحقُّ أن يكون لله شهيداً من دعا إلى الخير كما أمر، ونهى عن المنكر، وأمر بالمعروف، جاهد في الله حق جهاده حتَّى استشهد؟! أم من لم ير وجهه ولا عرف شخصه؟! أم كيف يتَّخذه الله شهيداً؟ على من لم يرههم ولا نهاهم ولا أمرهم فإنَّ

(١) كمال الدين وقام النعمة ص ١١٩.

(٢) كمال الدين وقام النعمة ص ١٢٠.

(٣) كمال الدين وقام النعمة ص ١٢٠.

أطاعوه آدوا ما عليهم وإن قتلوه مضى إلى الله عز وجل شهيداً؟! ولو أن رجلاً استشهد قوماً على حق يطالب به لم يروه ولا شهدوه هل كان شهيداً؟ وهل يستحق بهم حقاً إلا أن يشهدوا على ما لم يروه فيكونوا كذا بين وعند الله مبطلين؟! وإذا لم يجز ذلك من العباد فهو غير جائز عند الحكم العدل الذي لا يجور ، ولو أنه استشهد قوماً قد عاينوا وسمعوا فشهدوا له، والمسألة على حالها أليس كان يكون محققاً وهم صادقون وخصمه مبطل وتمضي الشهادة ويقع الحكم ، وكذلك قال الله تعالى : **إِلَّا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ** «أولاً ترى أن الشهادة لا تقع بالغيب دون العيان ، وكذلك قول عيسى: ﴿وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ﴾ [المائدة: ١١٧] (١).

... وكما أمر الله العترة بالدعاء إلى الخير وصف سبق السابقين منهم، وجعلهم شهداء، وأمرهم بالقسط فقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ﴾ [المائدة: ٨] (٢).

قال ابن قبه: ثم أتبع ذلك بضرب من التأويل وقراءة آيات من القرآن ادعى أنها في العترة، ولم يحتج لشيء منها بحجة أكثر من أن يكون الدعوى (٣).

... وقد أوجب الله تعالى على نبيه صلى الله عليه وآله ترك الأمر والنهي إلى أن هياً له أنصاراً فقال: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا . إِلَى قَوْلِهِ . لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ [الأنعام: ٦٨-٦٩]، فمن لم يكن من السابقين بالخيرات، المجاهدين في الله ولا من المقتصدين الواعظين بالأمر والنهي عند إعواز الاعوان فهو من الظالمين لأنفسهم، وهذا سبيل من كان قبلنا من ذراري الأنبياء عليهم السلام، - ثم تلا آيات من القرآن - (٤).

(١) كمال الدين وتمام النعمة ص ١٢١.

(٢) كمال الدين وتمام النعمة ص ١٢٥.

(٣) كمال الدين وتمام النعمة ص ١٢٥.

(٤) كمال الدين وتمام النعمة ص ١٢٥-١٢٦.

وذكر الشيخ الصدوق في كتابه المذكور سابقاً عدد من اعتراض الزيدية على الإمامية ولعل بعضها أو كل ترجع إلى مؤلفات أبي زيد العلوي ونلحقها هنا للفائدة، وهي كما يلي:

[أكذوبة خبر الإثنى عشر]:

- قال بعض الزيدية: إِنَّ الرِّوَايَةَ الَّتِي دَلَّتْ عَلَى أَنَّ الْأَئِمَّةَ إِثْنَا عَشَرَ قَوْلُ أَحَدِهِ الْإِمَامِيَّةِ قَرِيباً وَوَلَدُوا فِيهِ أَحَادِيثَ كَاذِبَةٌ (١).

[تخبط الأمة في الأئمة]:

- قالت الزيدية: فان كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قد عَرَفَ أُمَّتَهُ أَسْمَاءَ الْأَئِمَّةِ الْإِثْنَى عَشَرَ فَلَمْ يَذْهَبُوا عَنْهُ يَمِيناً وَشِمَالاً وَخَبَطُوا هَذَا الْخَبْطَ الْعَظِيمَ؟ (٢).

[النص على إسماعيل مع الجهل]:

- قالت الزيدية: وَمِمَّا تَكْذِبُ بِهِ دَعْوَى الْإِمَامِيَّةِ أَنَّيَهُمْ زَعَمُوا أَنَّ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامَ نَصَّ لَهُمْ عَلَى إِسْمَاعِيلَ وَأَشَارَ إِلَيْهِ فِي حَيَاتِهِ، ثُمَّ إِنَّ إِسْمَاعِيلَ مَاتَ فِي حَيَاتِهِ فَقَالَ: «مَا بَدَأَ اللَّهُ فِي شَيْءٍ كَمَا بَدَأَ لَهُ فِي إِسْمَاعِيلَ ابْنِي» فَإِنْ كَانَ الْخَبَرُ الْإِثْنَا عَشَرَ صَحِيحاً فَكَانَ لَا أَقْلَ مَنْ أَنْ يَعْرِفَهُ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامَ وَيَعْرِفَ شِيعَتَهُ لَوْلَا يَغْلُظُ هُوَ وَهُمْ هَذَا الْغُلْظَ الْعَظِيمَ (٣).

(١) كمال الدين وقام النعمة ص ٧٣.

(٢) كمال الدين وقام النعمة ص ٧٤.

(٣) كمال الدين وقام النعمة ص ٧٥.

[دليل دفع إمامة إسماعيل]:

- قالت الزيدية: بأيّ شيء تدفعون إمامة إسماعيل وما حجّتكم على الاسماعيلية القائلين بإمامته؟ (١).

[بطلان خبر الإثنى عشر لحدوث الشك]:

- قالت الزيدية: لو كان خبر الأئمة الاثنى عشر صحيحاً لما كان الناس يشكّون بعد الصادق جعفر بن محمد عليهما السلام في الإمامة حتى يقول طائفة من الشيعة بعبد الله، وطائفة بإسماعيل، وطائفة تتحيّر، حتّى أنّ الشيعة منهم من امتحن عبد الله بن الصادق عليه السلام فلمّا لم يجد عنده ما أراد خرج وهو يقول: إلى أين؟ إلى المرجئة أم إلى القدرية؟ أم إلى الحرورية وإنّ موسى بن جعفر سمعه يقول هذا فقال له: لا إلى المرجئة، ولا إلى القدرية، ولا إلى الحرورية ولكن إليّ.

فانظروا من كم وجه يبطل خبر الاثنى عشر:

أحدها: جلوس عبد الله للإمامة.

والثاني إقبال الشيعة إليه.

والثالث: حيرتهم عند امتحانه.

والرابع: أنّهم لم يعرفوا أنّ إمامهم موسى بن جعفر عليهما السلام حتى دعاهم موسى إلى نفسه وفي هذه المدّة مات فقيهم زرارة بن أعين وهو يقول والمصحف على صدره: «اللهم إني أئتمّ بمن أثبت إمامته هذا المصحف» (٢).

[بقاء الحجة إلى يوم القيامة]:

- قالت الزيدية: لا يجوز أن يكون من قول الأنبياء: إن «الأئمة اثنا عشر» لأنّ الحجة باقية على هذه الأئمة إلى يوم القيامة، والاثنى عشر بعد محمد صلى الله عليه وآله وسلم قد مضى منهم أحد عشر، وقد زعمت الإمامية أن الأرض لا تخلو من حجة (١).

(١) كمال الدين وتمام النعمة ص ٧٦.

(٢) كمال الدين وتمام النعمة ص ٨٠.

[الاختلاف في الحسن العسكري]:

- قالت الزيدية: اختلفت الإمامية في الوقت الذي مضى فيه الحسن بن علي عليهما السلام فمنهم من زعم أن ابنه كان ابن سبع سنين، ومنهم من قال: إنّه كان صبيّاً أو رضيعاً وكيف كان فإنه في هذه الحال لا يصلح للإمامة ورئاسة الأمة وأن يكون خليفة الله في بلاده وقيمه في عبادته، ومدبر فئة المسلمين إذا غضبتهم الحروب، والمقاتل عنهم والدّابّ عن حوزتهم، والدّافع عن حريمهم لأنّ الصبيّ الرضيع والطفل لا يصلحان لمثل هذه الامور، ولم تجر العادة فيما سلف قديماً وحديثاً أن تلقى الأعداء بالصبيان ومن لا يحسن الركوب ولا يثبت على السرج، ولا يعرف كيف يصرف العنان، ولا ينهض بحمل الحمائل، ولا بتصريف القناة، ولا يمكنه الحمل على الأعداء في حومة الوغا، فإنّ أحد أوصاف الإمام أن يكون أشجع الناس (٢).

[الشك في وجود مولود للحسن العسكري]:

- قالت الزيدية: قد شكّ الناس في صحّة نسب هذا المولود (٣) إذ أكثر الناس يدفعون أن يكون للحسن بن علي عليهما السلام ولد (٤).

[حجة الواقعة وغيرها على الإثني عشرية]:

- قال بعض الزيدية: فإنّ «للواقعة» ولغيرهم أن يعارضوكم في ادّعاءكم أنّ موسى بن جعفر عليهما السلام مات وأنّكم وقفتُم على ذلك بالعرف والعادة والمشاهدة وذلك أن الله عزّ وجلّ قد أخبر في شأن المسيح عليه السلام فقال: ﴿وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ

(١) كمال الدين وتمام النعمة ص ٨٢.

(٢) كمال الدين وتمام النعمة ص ٨٣-٨٤.

(٣) قال الفقيه العلامة محمد بن الحسن الديلمي: «أعلم أنه قد ثبت من روايات أئمة الهدى أن الحسن العسكري ما كان له ولد، وذلك هو المشهور عن الناصر للحق عليه السلام؛ لأنه كان عند الحسن العسكري عند وفاته وهو الذي دفنه رحمه الله» قواعد عقائد آل محمد خ.

(٤) كمال الدين وتمام النعمة ص ٨٤.

شُبَّة لَهُمْ» [النساء: ١٥٧]، وكان عند القوم في حكم المشاهدة والعادة الجارية أنهم قد رأوه مصلوباً مقتولاً فليس بمنكرٍ مثل ذلك في سائر الأئمة الذين قال بغيبتهم طائفةٌ من الناس (١).

قال الشيخ الصدوق القمي في ختام ذلك: وإيما ذكرنا هذه الفصول في أول كتابنا هذا لأنها غاية ما يتعلّق بها الزيدية وما ردّ عليهم وهي أشدُّ (٢) الفرق علينا (٣).

(١) كمال الدين وتمام النعمة ص ٨٧.

(٢) الشدة هنا في الزيدية هي في الحجة والبرهان.

(٣) كمال الدين وتمام النعمة ص ١٢٨.

المصادر والمراجع

- تاريخ الإسلام: أبو عبدالله محمد بن أحمد الذهبي، دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٣هـ.
- تاريخ بغداد: أبو بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.
- سر السلسلة العلوية: أبو نصر سهل بن عبدالله البخاري، المكتبة الحيدرية - النجف، ١٣٨١هـ.
- الشافى: المنصور عبدالله بن حمزة بن سليمان، مكتبة أهل البيت (ع) - صعدة، الطبعة الأولى، ١٤٢٩هـ.
- الشجرة المباركة في أنساب الطالبية: فخر الدين الرازي، مكتبة آية الله المرعشي - قم، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ.
- كمال الدين وتمام النعمة: أبي جعفر محمد بن علي بن بابويه القمي، مؤسسة الأعلمي - بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩١م.
- المجدي في أنساب الطالبيين: أبو الحسن علي بن محمد بن أبي الغنائم العمري، مكتبة آية الله المرعشي - قم، الطبعة الثانية، ١٤٢٢هـ.

الفهرس

المقدمة.....	١
التعريف بالمؤلف.....	٣
نسبه ومولده.....	٣
مشائحه.....	٤
قالوا فيه.....	٤
آثاره.....	٤
النصوص المتبقية من الكتاب.....	٦
نقض الإجماع.....	٧
دعوى انحصار الإمامة بالوراثة والوصية.....	٧
داعي الاختلاف بينهم.....	١٠
داعي استتار الإمام عن مسترشدده.....	١١
بطلان إمامة المعدوم.....	١٢
الإمامة في بني هاشم.....	١٣
حجة الزيدية في الإمامة.....	١٤
أكذوبة خبر الإثنى عشر.....	١٦
تخبط الأمة في الأئمة.....	١٦
النص على إسماعيل مع الجهل.....	١٦

دليل دفع إمامة إسماعيل	١٧
بطلان خبر الإثني عشر لحدوث الشك	١٧
بقاء الحجة إلى يوم القيامة	١٧
الاختلاف في الحسن العسكري	١٨
الشك في وجود مولود للحسن العسكري	١٨
حجة الواقعة وغيرها على الإثني عشرية	١٨
المصادر والمراجع	٢٠
الفهرس	٢١